

التدخل العسكري الإنساني: دراسة في المنطلقات والأبعاد النظرية

د/ خيرة بن عبد العزيز - د/ عبد الكريم هشام

كلية الحقوق والعلوم السياسية

جامعة الحاج لخضر - باتنة

ملخص:

يعتبر مفهوم التدخل الإنساني العسكري من المفاهيم المثيرة للجدل في العلاقات الدولية، لأنه يقوم على تصور "حق التدخل" لدولة أو مجموعة من الدول لديها الحق في التدخل عسكرياً في دولة أخرى لمنع أو وضع حد لانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان. يكون التدخل لغرض حماية المواطنين والأشخاص المهددين بالإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية. لكن عموماً ما يعتبر التدخل الإنساني من طرف الملاحظين الباحثين والمحللين وحتى العديد من الدول انتهاكاً للقواعد المعمول بها في القانون الدولي.

Résumé:

L'intervention humanitaire armée a toujours constitué un problème controversé en relations internationales. Il est basé sur une conception voulant que les États ont le « droit d'ingérence », Comprise comme l'action d'un Etat ou d'un groupe d'Etats cherchant à prévenir ou à mettre un terme à des violations graves des droits l'homme.

L'intervention vise à protéger les citoyens et les personnes se trouvant sous la juridiction d'un État contre les génocides, les crimes de guerre, le nettoyage ethnique et les crimes contre l'humanité. Mais l'intervention humanitaire a généralement été considérée par la majorité des observateurs, chercheurs et analystes, comme la plupart des Etats d'ailleurs comme contrevenant aux normes établies du droit international.

مقدمة:

يعتبر مفهوم التدخل العسكري الإنساني من المفاهيم التي بدأ يؤسس لها بعد التحولات التي عرفها مفهوم الأمن من حيث الأبعاد التفسيرية والمضامين التحليلية لمفهوم "الأمن".

ولقد برز مفهوم التدخل العسكري الإنساني بصورة مميزة بعد انتهاء الحرب الباردة كظاهرة جديدة في العلاقات الدولية، تتعارض حسب بعض الآراء مع مفاهيم "السيادة" و"عدم التدخل". فقد تطور هذا المفهوم بعد الحرب الباردة كنتاج لمجموعة من التحولات تتعلق بطبيعة مفهوم ونطاق درجات الأمن، والذي يقوم على مجموعة فرضيات يمكن ربطها بالمفهوم "العسكري" والذي بدوره مرتبط بالسعي لتغيير البنيات السياسية الداخلية للدول المستهدفة.

لقد اكتسب هذا المفهوم مقارباته التي يتحرك من خلالها في المجال الدولي عموماً، وفي منطقة الساحل الإفريقي على وجه الخصوص: هذه الأخيرة التي تشهد عدة مخاطر وتهديدات قد تؤسس للافتراضات الأساسية للمعادلة الأمنية التي يقوم عليها مفهوم "التدخل العسكري الإنساني" ويمكن التأسيس للإشكالية التالية:

ما هي الافتراضات التي يقوم عليها المفهوم من الناحية النظرية، وهل أن المضمون الفعلي/ العملي للمفهوم هو تحقيق أمن الأفراد وتجاوز التهديدات الأمنية، في ظل طبيعة البيئة الدولية في فترة ما بعد الحرب الباردة، وكذلك منظومة المفاهيم المهيمنة في الوقت الحالي وخاصة المفاهيم غير المعلنة 9.

وعلى هذا الأساس سيتم التركيز فقط على المنطلقات والإبعاد النظرية لمفهوم التدخل العسكري الإنساني، وذلك بالتطرق إلى العناصر التالية:

- 1 - مفهوم التدخل العسكري الإنساني وطبيعته.
- 2 - الإطار التحليلي للتدخل العسكري الإنساني.
- 3 - نقد التدخل العسكري الإنساني.

وفقاً لاقتراحات "الأمن الإنساني" التي حاول المنظرون وضعها كأطر تفسيرية للمشاكل والتهديدات الأمنية، من خلال محاولة طرح مبادرة عالمية للأمن الإنساني Global Initiative for Human security، بوضع مجموعة من المبادئ أو الاستراتيجيات يتعلق بعضها بحماية الأفراد في أوقات الأزمات والصراعات، والتمكين للأفراد بما يؤهلهم لمواجهة التحديات المستقبلية. خاصة فيما يتعلق بحماية الأفراد وأمنهم أثناء النزاعات ذات الطابع المسلح وحماية الأفراد من انتشار الأسلحة وحماية الأفراد أثناء الهجرة والتنقل، وإنشاء صناديق مؤقتة للأمن الإنساني، وتشجيع التجارة

الحرية والعمل على توفير حد ادنى من مستويات المعيشة، وتطوير نظام عالمي كفاء لتحقيق هذا التمكين للفرد والحاجة إلى هوية عالمية.

وهذا يتطلب تعاون بين كل منظمات المجتمع المدني والدول والمنظمات الدولية والأمم المتحدة بما يضمن تطوير القراءة الخاصة بالعمل الدولي في مجال تحقيق مفهوم الأمن بمعايير وقائية « critères de précaution ».

وبوجه خاص فإن الحديث عن مفهوم التدخل العسكري الإنساني كألية من آليات التدخل التي يهدف من خلالها إلى تحقيق مفهوم الأمن بشكل عام والأمن الإنساني بشكل خاص تشكل مستوى تحليل يتميز بنوع من الانتقائية في التعامل والتحليل فمثلا في منطقة الساحل الإفريقي التي تعتبر منطقة على درجة عالية من الحساسية والهشاشة، وتجمع فيها العديد من العوامل التي تتفاعل فيما بينها (الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية، الثقافية، البيئية...)، فنلاحظ وجود إدراك دولي (توافق) على حساسية المنطقة. فالحديث عن المخاطر والتهديدات الأمنية الجديدة التي تهدد استقرار الدول والحكومات في منطقة الساحل الإفريقي، وكذا المضامين الجديدة لمفهوم الأمن الإنساني يدفعنا إلى التساؤل عن مدى اعتبار مفهوم " التدخل العسكري الإنساني" الآلية - الامثل - التي يمكن تبنيها من اجل تجاوز مثل هذه التهديدات الأمنية الجديدة 9.

1 - مفهوم التدخل العسكري الإنساني وطبيعته:

إن مفهوم التدخل العسكري الإنساني برز بسبب التحولات التي عرفها نطاق دراسات مفهوم الأمن، حيث يمكن تحديده على انه "فعل التدخل المباشر الذي تقوم به دولة أو مجموعة من الدول، أو أي منظمة دولية، بشكل قسري. وله بداية ونهاية، وهذا لهدف حماية المصالح الإنسانية". كما يقول Perez. vera. وهنا يؤكد Antoine Rougier على ضرورة عدم انحراف التدخل الإنساني عن هدفه ولا انقلب إلى قوة عسكرية فقدت روح تدخلها.⁽¹⁾

ويتفق فقهاء القانون الدولي على ضرورة التحديد الدقيق لـ"شرعية التدخل" La légitimité d'action والذي ربطوه بوجود انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، والى من له الحق بالقيام بهذا الفعل".

وهنا يذهب Rogier إلى القول بان الدولة لها صلاحية "التدخل". أما Rolin Jaquemyns فيرى أن صلاحية " التدخل " مخولة فقط للمنظمات الدولية⁽²⁾. ويذهب Bernard Kouchener إلى أن التدخل لا يمكن أن يقام باسم دولة ولكن يجب أن يكون جماعيا.⁽³⁾

إن الحق في التدخل Droit d'ingérence يتم تحت أسباب متعددة وتحت غطاء قانوني من الأمم المتحدة. فالمادة 39 من ميثاق الأمم المتحدة تقبل بإمكان أن تبادر الأمم المتحدة بالعمل مسبقا قبل اندلاع حرب يشنها بلد على بلد آخر.

وتنص المادة بأنه على مجلس الأمن أن يحدد ما إذا كان هناك تهديد ما للسلم أو انتهاك له أو عمل عدواني، وان يصدر توصيات أو يقرر الإجراءات التي يتعين اتخاذها، وتحدد نفس المادة إمكانية اللجوء للعمل العسكري من طرف الأمم المتحدة.⁽⁴⁾

هذا التدخل يكون في شكل نشاط عسكري يقوم به تنظيم عسكري (جيش) تحت امرة تنظيم /دولة/ مجموعة دول، وتحت إشراف وتوجيه أخصائيين ودبلوماسيين لمواجهة الأخطار والتهديدات التي قد تبرز في دولة معينة أو مجموعة دول. والتي تهدد بشكل مباشر ممتلكات الأفراد وحقوقهم، بمعنى وجود بواعث إنسانية وصلت إلى مستوى من الاستعجالية Urgence، والخطورة risque، التهديد menace تستوجب ضرورة التدخل. من اجل حماية Protéger معالجة Soigner، الدفاع Défend عن حقوق الأفراد وفق مبدأ المساواة Egalité التي تؤسس لها قواعد القانون الدولي.^(*) وهناك من يقول بان الأسباب الأساسية التي تستوجب فعليا التدخل العسكري الإنساني هي كمايلي:

-وجود غطاء قانوني لهذا المفهوم.

-وجود تهديد لحقوق الإنسان.

-وجود مستوى من الضغط الاستعجالي للتهديد.

وهنا يطرح العديد من المهتمين لهذا المفهوم والمنظرين له عدة تساؤلات حول الضرورة التي تؤدي للقيام بالتدخل العسكري الإنساني. ويبقى حسب هؤلاء تحديد مستوى وطبيعة الاستعجالية ومستوى الخطر للحدث ومستوى التهديد الذي يرتبط بالحدث هي الأكثر إلحاحا حاليا، وهي نفسها المؤشرات التي تبقي مفهوم التدخل

العسكري الإنساني -الذي يطبق فعلياً تحت طائلتها - على مستوى من الغموض وعدم الوضوح. حيث يطرح هؤلاء تساؤلات مهمة حول كيفية تحديد مستويات هذه المؤشرات السابقة ومن هو الطرف المخول بتحديد هذه المستويات، وما هو الإطار القانوني والمؤسسي الذي يضبط مستوى هذه المؤشرات بدقة وحياد. وهذا ما سنتطرق إليه من خلال دراسته أهم المقاربات التحليلية التي حاولت تفسير التدخل العسكري الإنساني.

2 - الإطار التحليلي للتدخل العسكري الإنساني:

يوجد عدة مقاربات أعطت تأويلات متعددة للمفهوم، وحاولت كل مقاربة تقديم تفسيراتها الخاصة حول هذا المفهوم. وتظهر هذه التأويلات خاصة في مرحلة ما بعد الحرب الباردة وفي إطار التحولات في مفاهيم "الأمن" و"التدخل" وأيضاً ظهور الأنواع الجديدة للتهديد Les nouveaux genres de menace. إذا لم يصبح التهديد العسكري هو مصدر التهديد الوحيد لأمن الدول، بل ظهرت مصادر جديدة للتهديد منها "تجارة المخدرات، الجريمة المنظمة، انتشار الإرهاب، الفقر، التلوث البيئي..."⁽⁵⁾، وهي مظاهر تهديد تتميز بشدة التعقيد والتشابك⁽⁶⁾، وارتباطها بخلفيات وعوامل شديدة التركيز والتعقيد أيضاً. خاصة في منطقة الساحل التي تتميز - فعلياً - بكل مظاهر التعقيد هذه.

إنه وحسب الواقعية الجديدة فالتحليلات والتفسيرات المرتبطة بالمفهوم يجب أن تنطلق من البيئة الفوضوية للنظام الدولي، التي من نتائجها حسب John Nearsheiner سعي كل الدول إلى الحفاظ على بقائها " وفق معادلة مفادها أن زيادة البحث عن الأمن يولد المأزق الأمني، وهذا كله في إطار السعي لتعظيم القوة والبحث عن المصلحة.

حيث أن التدخل العسكري الإنساني حسب هذه المدرسة يبقى مرتبطاً بأهداف الدول المتدخلة التي تعتبر الفواعل الأساسية على المستوى الدولي. وهي فقط تقوم بتعظيم قوتها وتعزيز أمنها من وراء هذا التدخل. الذي فقط يعتبر مفهوماً يعكس الدوافع المصلحية وليس الدوافع الإنسانية.

فالدول لا تقوم بسلوك "التدخل" إلا على أساس تحقيق الأهداف التالية⁽⁷⁾:

-زيادة القوة (التوسع).

-الحفاظ على القوة (تحقيق الأمن).

-إظهار القوة (الرد على سلوك معين).

وعليه حسب Morgenthau فإنه لا يمكن تفسير أو تحليل سلوك الدول إلا من الجوانب العقلية المرتبطة بالمصلحة⁽⁸⁾.

كما يدرج Edward Lattwak هذا التحليل ضمن ما يسميه مبدأ "التناقض المنسجم"، والذي يؤكد فيه على أهمية إثارة البعد الاستراتيجي الكبير للدول، أين تلتقي الأهداف العسكرية والسياسية، وهذا ضمن البعد الأفقي الذي يشمل اطر النزاع والمنافسة بين الدول.

وهناك اتجاه نظري آخر يقوم على أساس تحليلي للعلاقات الدولية وفق أطر تفسيرية جديدة تتلاءم والقضايا الجديدة الظاهرة على مستوى السياسة العالمية، وخاصة بروز البعد القيمي في العلاقات الدولية. والذي يعتبر البنائية مؤشرا مهما لفهم الأحكام وطبيعة الخطاب في سياق التفكير الدولي. حيث يتحدث Alexander Wendt وNicolas onuf وMartha futmore على أن السياسة الدولية غير محددة فقط ببنية موضوعية لعلاقات القوة المادية وإنما ببنية مركبة من الأفكار ومعتقدات وقيم ومؤسسات متقاسمة من طرف الفاعلين⁽⁹⁾.

وإذا ما تم إسقاط التصورات البنائية حول مفهوم "الأمن" وربطها بمفهوم التدخل العسكري الإنساني، فإنه يمكن التأكيد على أن هذا الأخير يرتبط فقط كما يقول Wendt بما تريد الدول أن "تفعله". وهو "كسلوك" يمكن القول أنه "حالة وجود ضمن مسار" تسلكه تلك الدول التي تقوم بالتدخل وتحت غطاء قانوني أو مؤسساتي معين، وان تمارس هذا السلوك في الواقع تحت مبررات المساعدات الإنسانية، وكذا استعجاله التدخل للدفاع عن حقوق الإنسان في منطقة الساحل الإفريقي.

لكن: رغم أن التدخل في الشؤون الداخلية لدولة أخرى من خلال التصريحات التي تدين خرق حقوق الإنسان مثلا، وبين الحضور المادي لدولة أو مجموعة من الدول غالبا عبر استعمال وسائل القهر العسكرية بغية إيقاف تلك الخروقات. وهذا هو مضمون "التدخل العسكري الإنساني" الذي يمكن تعريفه على أنه استعمال القوة من طرف

دولة واحدة أو أكثر بوجود غطاء أممي أو دولي بهدف وضع حد للمعاناة الإنسانية التي تتسبب بها عادة الحكومة /الدولة/ المستهدفة، ف " ليس من المقبول رؤية الدول تستهلك حقوق مواطنيها ضمن مبرر السيادة " (10).

ورغم انه التدخل العسكري لأغراض إنسانية أو لغيرها، بموجب المواثيق الدولية وخاصة المادة "2" (11) يثير العديد من الانتقادات إلا أن هذا لم يمنع الكثيرين من التأكيد على ضرورة حضور المفهوم في منطقة الساحل الإفريقي المهددة بأخطار النزاعات الداخلية، الحروب المدنية، هشاشة الأنظمة السياسية، اللااستقرار السياسي، للأمن الفردي... الخ.

وقد أخذ النقاش حول الموضوع منحيين:

الأول: يتمحور حول المخاوف من استغلال المعاناة الإنسانية في هذه المنطقة كذريعة لتنفيذ أهداف سياسية أو إستراتيجية.

ثانيا: يتمحور حول المقاربة للتدخل الإنساني كمسؤولية تستوجب تحرك المجتمع الدولي لاتخاذ ما يراه مناسبا من إجراءات.

وهنا لم يعد الموضوع منصبا حول شرعية التدخل بل هو طبيعة الخروقات التي تستوجب التدخل.

لقد أدى ذلك إلى إثارة إشكالية خضوع مفهوم "التدخل العسكري الإنساني" للسياق الثقافي الذي يتم تفعيله في إطاره. إلى حد وجود من يستحسن إستعمال مصطلح "مسؤولية الحماية" responsabilité de protéger عن مصطلح "التدخل العسكري الإنساني" (12).

3 -نقد التدخل العسكري الإنساني:

رغم حضور المفهوم في منطق العلاقات الدولية، إلا انه يبقى محل انتقاد حاد من طرف العديد من الباحثين، انطلاقا من النتائج المشيرة للجدل للتدخل. حيث أن التدخل العسكري الإنساني قد يستخدم ذريعة للمغامرات العسكرية التي تهدف إلى تحقيق أهداف أخرى، ومن ثم فهناك ما يبرر حسب هؤلاء ضرورة اليقظة لتجاوز مثل هذه الحالات وهنا يتساءل نعوم تشومسكي " هل هي الاستجابة العقلانية والأخلاقية

للتصورات الجديدة لمجتمع الدولي، أم هل هو مجرد تبريرات بشكل جديد لقاعدة التدخل ليس إلا " (13).

انه من الصعب حاليا الحديث عن وضع إطار واحد ومتفق عليه لمفهوم التدخل العسكري الإنساني والأسس التي يقوم عليها، والوسائل التي يعتمد عليها وحدوده. وهذا بسبب ما يطلق عليه بعض الباحثين بـ " نظرية التطبيق Théorie de pratique لهذا المفهوم. حيث التناقض بين أمرين في التعامل مع المفهوم:

♦ **الأمر الأول:** يتعلق بمستوى القدرة للفواعل المتدخلة في مواجهة تحديات التهديدات الأمنية بمختلف أشكالها، هذا على مستوى الفعل الخارجي، وعلى المستوى الداخلي، مستوى القدرة على التوفيق بين اعتبارات الأمن القومي والأمن الإنساني.

♦ **الأمر الثاني:** يرتبط باستخدام مفهوم التدخل العسكري الإنساني كأداة للتدخل في الشؤون الداخلية للدول، فربما يكون مفهوم الأمن الإنساني هو المفهوم التالي والمرشح بقوة في هذا الصدد.

فالالاتحاد الأوروبي مثلا طرح في ماي 2005 إستراتيجية لتحقيق الأمن الإنساني Human security doctrine for Europe، وهي الإستراتيجية التي تتحدث عن الدور الأوروبي في تحقيق الأمن الإنساني (امن الأفراد) على مستوى العالم انطلاقا من فرضية مفادها انه لا يمكن تحقيق امن الأفراد في دول الاتحاد الأوروبي بمعزل عن تحقيق امن الأفراد على المستوى العالمي. وذلك في ظل الطبيعة المعقدة والمتداخلة للقضايا الأمنية، والتي تطبق فعليا وفي إطار مؤسساتي من اجل معالجة الأزمات (Une force d'action autonome مستقلة)، بإنشاء قوة عمل مستقلة (KFOR) مكون من 15 ألف شخص للتدخل في الدول التي تعاني من النزاعات والتهديدات الأمنية، في إطار خلف شمال الأطلسي (OTAN) (14).

وفي إطار ما تشيره فكرة التدخل من عدم قبول واسع وذلك في ظل ما كشفت عنه خبرة استخدام المفهوم من أن التدخل العسكري الإنساني وان كان محكوما باعتبارات إنسانية إلا أن الممارسة الفعلية للمفهوم " نظرية التطبيق " أثبتت انه أصبح محكوما باعتبارات اقتصادية وأمنية.

ومن الانتقادات الموجهة لمفهوم التدخل العسكري الإنساني هي ضرورة الحصول على موافقة مجلس الأمن في كل حالة، ولكن مجلس الأمن لا يمكن الاعتماد عليه اليوم أو الاطمئنان إلى انه سوف يوافق على التدخل العسكري حتى في أصعب الظروف واعقدها، بسبب أسلوب عمله الحالي الذي يسمح للأعضاء الخمسة الدائمين بحرية استخدام الفيتو ولو لأسباب تتسم بضيق النظر الشديد. فإذا لم يغير مجلس الأمن من أسلوب تفكيره، فسوف يخاطر بفقدان سلطته المعنوية مقابل اتخاذ عمل ما لإنقاذ الناس من الجرائم المرتكبة ضد الجرائم الإنسانية.

ومن السبل الأخرى التي يمكن إتباعها للحد من سوء استخدام التدخل، وضع المعايير اللازمة لتحديد الحالات التي يمكن اللجوء فيها إلى التدخل، ومنظمة " مراقبة حقوق الإنسان " على سبيل المثال ترى أن التدخل العسكري الذي لا يقوم على الاتفاق الكامل في الآراء يجب أن لا يسمح به إلا إذا أصبح الخيار العملي الأخير لازم لتفادي " التهديدات الأمنية الخطيرة " ⁽¹⁵⁾. وللحكومات في منطقة الساحل الإفريقي الحق في وضع معايير أخرى، ولكنه لما كل عمل عسكري ينطوي على أخطار ونتائج عكسية، فيجب أن يقتصر النظر في القيام بعمل عسكري دولي على ضرورة التصدي لأشد الأخطار، وفي هذه الحالة هناك من يؤكد على ضرورة الالتزام الصارم لما يقضي به القانون الإنساني الدولي.

في هذا الإطار يطعن بعض النقاد في العمل العسكري الانساني في كل من كوسوفو وتيمور الشرقية استنادا إلى انه يقوم على " الانتقاء"، مع عدم التدخل في بعض دول الساحل الافريقي التي تبقى يعاني من تهديد ومخاطر (يمكن تصنيفها أنها على مستوى عال من الخطورة). وهنا يقول Verwey " أن جميع التدخلات العسكرية تحمل العديد من الأهداف، لذلك على الدولة المتدخلة أن تقيم سلما للأولويات والأهداف، بحيث تسمح للباعث الإنساني أن يكون هو الأعلى والأساس " ⁽¹⁶⁾.

وهناك من المنظرين من يتحدث على كيفية شرعنة سلوك / فعل التدخل العسكري الإنساني *légitimer l'action d'intervention humanitaire*، وهناك من يلح ضرورة حضور منظمات غير حكومية ONG ومنظمات المجتمع المدني عبر الوطنية *Société civile transnationale* لتقوم بتأثيرها على هذا المستوى، وتصبح "

كفواعل إضافية " Acteurs complémentaires " مساعدة على تحديد الاوليوات والمؤشرات ومستوى الخطر، التي من خلالها وعلى أساسها يتحدد القيام / اللجوء إلى " فعل التدخل أم لا " ؟⁽¹⁷⁾

حيث أن منظمات المجتمع المدني العالمي والمنظمات غير الحكومية ONG تلعب دورا أساسيا في ادارة الازمات gestion des crises (قبل، أثناء وبعد) (avant pendant et après)، خاصة في منطقة الساحل الإفريقي التي تتميز بالإضافة إلى الهشاشة الأمنية وهشاشة الأنظمة السياسية وغياب المؤسساتية وأيضا بساطة البنية التنظيمية والمؤسساتية، بالطبيعة الارتدادية (التفاعلية) والتراكمية.

خاتمة:

إن مفهوم التدخل العسكري الانساني الذي ارتبط بروزه بتحويلات شهدتها البيئة الدولية في فترة ما بعد الحرب الباردة ليعكس بعض جوانب تلك التحويلات التي كشفت عن عمق مشكلات الأمن الانساني التي يعانها المجتمع الدولي عموما ومنطقة الساحل الافريقي على وجه الخصوص، التي تتميز ببناءات إثنية وعرقية وعقائدية وبنية أنظمة سياسية على درجة عالية من الهشاشة (ضعف مؤسساتي)، وكذا الاندماج والتكامل الاجتماعيين. وفي ظل المقاربات الجديدة للأمن التي أفرزت مفهوم التدخل الانساني كمقاربة - نظرية وعملية - وفي ظل التفسيرات والتأويلات المتعددة للمفهوم في مقابل وجود مصادر تهديدات جديدة (مشاكل بيئية، قضايا اللاجئين، تحول الصراع من صراعات بين الدول إلى صراعات داخل الدول). دفع الباحثين للاهتمام بقضايا ومصادر التهديد في هذه المنطقة.

-لكن وبما أن هناك مستويين (نظري وعملي) للمفهوم فإن الحديث عن المستوى الثاني، عندما يتم تبنيه من قبل الأمم المتحدة والاتحاد الأوربي، وكأساس للسياسات الداخلية أو الخارجية من قبل بعض الوحدات الدولية، يقودنا إلى التأكيد على الاستعمال المنفرد للمفهوم، حيث لا يتم إلا بعد استنفاد كافة الخيارات الأخرى.

-يأتي مفهوم التدخل العسكري الإنساني في إطار محاولة تحقيق أهداف محددة سلفا، فالمفهوم وإن كان قد جاء ردا على ما يعاناه الأفراد من غياب الأمن نتيجة للتحوّل في أنماط الصراعات من صراعات بين الدول إلى صراعات داخل الدول،

التدخل العسكري الإنساني: دراسة في المنطلقات ————— د/ خيرة بن عبد العزيز - د/ عبد الكريم هشام

بالإضافة إلى أن بروز المفهوم يأتي بالأساس في ظل بيئة دولية وأمنية غير ملائمة، وذلك في ظل هيمنة قطب دولي واحد، وسيطرة مفاهيم على مستوى العلاقات الدولية بغية تحقيق أهداف سياسية وأمنية بعيدا عن الاعتبارات الإنسانية. وفي الأخير نتساءل إلى أي مدى يعكس المفهوم رغبة فعلية في تحقيق الأمن بعيدا عن أية اعتبارات مصلحة؟⁹

الهوامش:

¹-Tsagris CONSTANTINOS, Le droit d'urgence humanitaire, mémoire vue d'obtenir du DEA, (Faculté de sciences juridiques, politiques et sociales), Université de Lille II, P 25.

²- فوزي أوصديق، مبدأ التدخل والسيادة لماذا؟ وكيف؟: دار الكتاب الحديث، 1999، ص 235.

³- Tsagris CONSTANTINOS, op, cit. PP 26 – 27.

⁴- بول رينولدز، عقيدة بلير الجديدة للمجتمع الدولي،

http://news.bbc.co.uk/hi/arabic/world_news/newsid_3539000/3539693.stm

(*) - أنظر في هذا الصدد:

David S. Bogen, « The Law of Humanitarian Intervention: United States Policy in Cuba (1898) and in the Dominican Republic (1965) », Harvard International Law Club, 7, 1966, p. 311 ; Elisa Perez-Vera, « La protection d'humanité en droit international », Revue belge de droit international, n° 2, 1969, p. 416 et Gidon A. G. Gottlieb, « International Assistance to Civilians Populations in Armed Conflicts », New York University Journal of International Law and Politics, 4, 1971, p. 416.

⁵-عرفة محمد خديجة، مفهوم الأمن الانساني والاستخدامات المتناقضة، 16- 01- 2008.

<http://www.arabrenewal.org/articles /10980/1/a yaaea-CaAaa-CaAa.html>

⁶-المرجع نفسه.

⁷- عز الدين حمايدي، " دور التدخل الخارجي في النزاعات العرقية -دراسة حالة التدخل التركي اليوناني في قبرص -"، أطروحة ماجستير، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة قسنطينة، 2004، ص 61.

⁸- Graham ALLISSON , Essence of decision , Little brown and company , 1966, p12.

⁹- Dario Batistella ,théories des relations internationales , Paris: presse de sciences politiques , 2003 , P 288.

¹⁰- Jean François RIOUX, la sécurité humaine une nouvelle conception des relations internationales, Paris: ed Harmattan, P 19.

¹¹- Gaëlle KERVAREC, " L'intervention d'humanité dans el cadre des limites au principe de non -intervention " , article de la revue juridique Thémis , Montréal , Faculté de droit , N° 38 (1998) , PP 84- 85.

¹²- Cornelio SOMMARUGA, " la responsabilité de protéger, Genève, Webster University Geneva, Rapport annuel, 22 avril 2004, P 03.

¹³ -أيمن حنا حداد، نعووم تشومسكي والنزعة الانسانية العسكرية الجديدة، 2001
http: //fdaat.com/vb//showthread.php?t=7404

¹⁴ -عرفة محمد خديجة، المرجع السابق.

¹⁵ -منظمة مراقبة حقوق الانسان، التقرير السنوي لعام 2000،

http: //www.hrw.org/arabic/1999/reports/wr2k/intro3.html

¹⁶- Verwey.W.D, Humanitarian intervention under international law, NILR, 1985, P 418.

¹⁷- Atelier de travail organisé par le club du sahel et de l'Afrique de l'ouest / OCDE, " la sécurité humaine en Afrique de l'ouest: défis, synergies et actions pour un agenda régional, Togo: Tome 1, Octobre 2006, PP 19- 27.